

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١

والقرارات الوزارية المنفذة له وتعديلاتهما ؛

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان

بتاريخ ٢٠٠٣/٤/٢٠ على حل جمعية غزو الصحراء للإسكان التعاونى لبناء المساكن ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسته هيئة المكتب المنعقدة

بتاريخ ٢٠٠٥/٢/٢٠ على الحل ؛

وعلى موافقة السيد الدكتور محافظ القاهرة بتاريخ ٢٠٠٥/٤/١٩ على الحل ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير

بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

قرر :

مادة ١ - حل جمعية غزو الصحراء للإسكان التعاونى لبناء المساكن لوجود عقبات

تحول دون مواصلة عملها بانتظام .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ،

وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

مهندس / محمد إبراهيم سليمان